

الدراري المضية شرح الدرر البهية

وأما وجوب غسل الكعبين مع القدمين فالكلام في ذلك كالكلام في المرفقين ولكنه لم يثبت في غسلهما عنه A مثل ما ثبت في المرفقين وإذا تقرر أنه لا يتم الواجب إلا بغسلهما ففي ذلك كفاية مغيرة عن الاستدلال بدليل آخر وأما إن للمتوضئ أن يمسح على خفيه فوجهه ما